



قرار أميري رقم (55) لسنة 2014 بتشكيل مجلس إدارة هيئة تنظيم الأعمال الخيرية 2014 / 55

عدد المواد: 4

فهرس الموضوعات

المواد

نحن تميم بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر،
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى القرار الأميري رقم (43) لسنة 2014 بإنشاء هيئة تنظيم الأعمال الخيرية،
قررنا ما يلي:

المواد

المادة 1

يشكل مجلس إدارة هيئة تنظيم الأعمال الخيرية، برئاسة وزير العمل والشؤون الاجتماعية، وعضوية كل من:

1- العميد/ ناصر جبر راشد الحجري النعيمي	ممثلاً عن وزارة الداخلية.
2- الدكتور/ أحمد محمد المريخي	ممثلاً عن وزارة الخارجية.
3- السيد/ أحمد نصر عبدالله النصر	ممثلاً عن وزارة العمل والشؤون الاجتماعية.
4- المقدم/ محمد صقر المفتاح	ممثلاً عن جهاز أمن الدولة.
5- السيد/ هشام صالح المناعي	ممثلاً عن مصرف قطر المركزي.

المادة 2

تكون مدة عضوية المجلس ثلاث سنوات قابلة للتجديد لمدة أو مدد أخرى مماثلة.

المادة 3

يتقاضى رئيس مجلس الإدارة مكافأة سنوية مقدارها (120,000) مائة وعشرون ألف ريال، ويتقاضى كل من أعضاء مجلس الإدارة مكافأة سنوية مقدارها (100,000) مائة ألف ريال.

المادة 4

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار. ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

الرجاء عدم اعتبار المادة المعروضة أعلاه رسمية
الميزان - البوابة القانونية القطرية